

التعويذ في اللغة : مصدر عوذ من عاذ يعوذ عونا : بمعنى التجأ . قال الليث يقال : فلان عوذ لك : أي ملجاً . ويقال : عذت بفلان : استعذت به : أي لجأت إليه . وهو عيادي : أي ملجئي . والعوذة : ما يعاذ به من الشيء ، والعوذة والتعويذة والمعاذنة كله بمعنى : الرقية التي يرقى بها الإنسان من فزع أو جنون . والجمع : عود وتعاويذ ، الألفاظ ذات الصلة : الرقية في اللغة : من رقاه يرقى رقية بمعنى : العوذة والتعويذ . قال ابن الأثير : الرقية : العوذة التي يرقى بها صاحب الآفة ، ومنه قوله تعالى : وقيل : منْ راقِيَ أَيْ مِنْ يرقى ؟ تنبئها على أنه لا راقى يرقى ، وعرفها بعض الفقهاء : بأنها ما يرقى به من فكل رقية تعويذ ولا عكس . التمييم في اللغة : خيط أو خرزات كان العرب يعلقونها على أولادهم ، يمنعون بها العين في زعمهم ، قال الخليل بن أحمد التميمي قلادة فيها عود . ومعناها عند أهل العلم : ما علق في الأعناق من القلائد خشية العين أو غيرها . وفي الحديث : من تعلق تمييمه فلا أتم الله له أى : فلا أتم الله صحته وعافيته . وهي عند الفقهاء : العوذة التي تعلق على المريض والصبيان ، فالتمييم عند الفقهاء أيضاً : نوع من التعويذ . والفرق بينها وبين الرقية : أن الأولى هي تعويذ يعلق على المريض ونحوه ، وفي الحديث من علق ودعة فلا ودوع الله له أى فلا بارك الله ما هو فيه من العافية . وإنما نهي عنها لأنهم كانوا يعلقونها مخافة العين . ويقال فيها أيضاً : التولة كعبنة . « قالوا : يا أبا عبد الرحمن ، فما التولة ؟ قال : شيء يصنعه النساء يتحبين به إلى أزواجهن . التفل : النفح معه ريق . والنفث : نفح ليس معه ريق . ثم نشره بقل أعود برب الناس أى رقاہ . والتنشير : الرقية أو كتابة النشرة . ثم يمسح به المريض أو يسقيه . ويقال : أرتمه : إذا شد في أصبعه الرتيمة . وقيل : هي خيط كان يربط في العنق أو في اليد في الجاهلية لدفع المضرة عن أنفسهم على زعمهم . يختلف حكم التعاوذ باختلاف ما تتخذ منه التعاوذ . وتنقسم إلى ثلاثة أقسام : فذهب جمهور الفقهاء إلى : أنه يجب اجتنابه بلا خلاف . لما صح عن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه : أنه دخل على أمرأته ، وفي عنقها شيء تتغوز به ، ثم قال : لقد أصبح آل عبد الله أغنياء عن أن يشركوا بالله ما لم ينزل به سلطانا . ثم قال : سمعت رسول الله يقول : إن الرقى والتمائم والتولة شرك ، قالوا : يا أبا عبد الرحمن هذه الرقى والتمائم قد عرفناها ، فيتعين حمل الوعيد على ما كانوا يفعلونه من تعليق خرزة يسمونها تمييم أو نحوها ، أو على ما إذا كانت بغير لسان العرب ولا يدرى ماهي ، وقال في الشرح الصغير : لا يرقى بالأسماء التي لم يعرف معناها ، قال مالك : ما يدرك لها كفر؟ . قال النووي : وقد أجمعوا على جوازه ، واستدلوا بما روتته عائشة رضي الله عنها : أن النبي ﷺ كان ينفث في الرقية . ولغظه : كان رسول الله ﷺ إذا مرض أحد من أهله نفث عليه بالموزات ، وأيضاً بما روى عن محمد بن حاطب رضي الله عنه أن يده احترقت ، فأتأت به أمه النبي ﷺ فجعل ينفث عليها ،